

Distr.: General  
18 September 2009  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١\*

الجزء الثامن

خدمات الدعم المشتركة

الباب ٢٨ دال

مكتب خدمات الدعم المركزية

(البرنامج ٢٤ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١)\*\*

إضافة

إدارة الممتلكات الخارجية للأمم المتحدة

موجز

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام بموجب قرارها ٦٣/٢٦٣، أن يقدم، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، معلومات تعرض بوضوح التفاعل بين الأمانة العامة في نيويورك ومراكز العمل الأخرى في إطار مشاريع التشييد والتجديد الطويلة الأجل، وتحدد توزيع المسؤولية والمسئولة.

\* سيصدر فيما بعد موجز الميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٦ (A/64/6/Add.1).

\*\* الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٦ (A/63/6/Rev.1). وقد نصح البرنامج ٢٤ تنقيحاً إضافياً ليورد أحكام القرارات ٦٣/٢٥٠ و ٦٣/٢٦٢ (انظر A/64/74). وسيقدم إلى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والأربعين لاستعراضه وتقديم توصياتها إلى الجمعية العامة.



ويقدم هذا التقرير معلومات إضافية تعرض مقترح الأمين العام لتعزيز دور مكتب خدمات الدعم المركزية في مجال تنسيق الدعم وتوفيره لمراكز العمل الخارجية أو المكاتب الموجودة خارج المقر في مجال إدارة المرافق. ويحدد أيضاً المسؤوليات التي يتوخى من المقر الاضطلاع بها إزاء المكاتب الموجودة خارج المقر في إدارة مشاريع التشييد والتجديد القائمة والمقبلة. وقد تم إدراج مقترحات الميزانية لتعزيز إدارة الممتلكات الخارجية والإشراف عليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم، من الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية.

## أولاً - مقدمة

- ١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام بموجب قرارها ٦٣/٢٦٣، أن يقدم في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، معلومات تبين بوضوح التفاعل بين الأمانة العامة في نيويورك ومراكز العمل الأخرى فيما يتصل بمشاريع البناء والتجديد الطويلة الأجل، وتحدد توزيع المسؤولية والمساءلة.
- ٢ - ويتناول هذا التقرير إدارة الممتلكات الخارجية للأمم المتحدة وشواغل الجمعية العامة في ما يتعلق بالأدوار والمسؤوليات والمساءلة ويعرض مقترح الأمين العام لتعزيز دور مكتب خدمات الدعم المركزية التابع لإدارة الشؤون الإدارية في تنسيق الدعم لمراكز العمل الخارجية أو المكاتب الواقعة خارج المقر وتوفيره في مجال إدارة المرافق. ويحدد بوضوح أوجه التفاعل بين المقر في نيويورك ومراكز العمل الأخرى في ما يتعلق بتوزيع المسؤولية والمساءلة بشأن إدارة الممتلكات الخارجية ومشاريع التشييد الكبرى.
- ٣ - وعلى النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/55/210)، والذي أيدته الجمعية العامة في مقررها ٤٦٥/٥٥، أنشأ مكتب خدمات الدعم المركزية في مقر الأمم المتحدة فريقاً تعاونياً على نطاق المنظمة يضم أخصائيين في مجال إدارة المرافق من كل من مراكز العمل، بات معروفا باسم شبكة تبادل المعلومات بشأن إدارة الممتلكات الخارجية. والهدف من هذه الشبكة تيسير تنسيق الشواغل المشتركة المتصلة بإدارة المرافق من خلال التواصل الشبكي وتبادل المعلومات عن أفضل الممارسات والنهج المشتركة والتوجيهات في مجال السياسات.
- ٤ - ومنذ عام ٢٠٠١، يدير هذه الشبكة موظف أخصائي في إدارة المرافق. بمكتب خدمات الدعم المركزية. ومن الناحية العملية، فإن هذه الوظيفة برتبة ف-٤، وتدعمها وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة وتقدم التقارير إلى رئيس قسم التخطيط والتصميم والممتلكات الخارجية في دائرة إدارة المرافق التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية. وبالإضافة إلى إدارة الشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق، دعيت هذه الوظيفة أيضاً إلى تقديم التوجيه والمشورة لمديري الممتلكات الخارجية، في ما يتعلق صراحة بمشاريع التشييد الحالية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا.
- ٥ - وأعربت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن قلقها لأن الإجراءات الحالية لإدارة المشاريع الخارجية غير واضحة بما فيه الكفاية في ما يتعلق بأدوار جميع المعنيين ومسؤولياتهم وأوصت بأن يستعرض الأمين العام الإجراءات ويقدم المقترحات لتحسين الهيكل الإداري لأعمال التشييد الخارجية في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر A/63/465).

## ثانياً - الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بمشاريع التشييد وإعادة التأهيل الكبرى في المكاتب الموجودة خارج المقر

٦ - يواصل وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية في المقر المشاركة بصفة رفيعة المستوى في مجال الإدارة وصنع القرارات، وذلك بالتعاون مع الأمين التنفيذي أو المدير العام في كل من المكاتب الموجودة خارج المقر.

٧ - ولا يزال الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزية يتولى مسؤولية التنسيق العام للممتلكات الخارجية وأي مشاريع تشييد كبرى تتصل بها.

٨ - ويواصل مدير شعبة المرافق والخدمات التجارية التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية القيام بالدور القيادي للشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق، ويعمل بصفته مديراً عاماً لمؤتمرها السنوي، ويقدم الدعم إلى الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزية في وضع وتنفيذ استعراض استراتيجي لمرافق الأمانة العامة في جميع المكاتب الموجودة خارج المقر، بما في ذلك تنسيق الميزانية وإقرار مبادرات التشييد الكبرى.

٩ - وفي إطار التوجيه العام لمدير شعبة المرافق والخدمات التجارية في المقر، يتولى رئيس دائرة إدارة المرافق بمكتب خدمات الدعم المركزية، بصورة مباشرة الإدارة والتوجيه وإسداء المشورة في ما يتعلق بالمهام الإضافية المقترحة المتصلة بإدارة الممتلكات الخارجية، بما في ذلك الاستعراض الاستراتيجي للمرافق، ومبادرة المبادئ التوجيهية لإدارة المرافق ومشاريع التشييد وتنفيذ مشاريع التشييد الجديدة. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال تنسيق الموقع الشبكي للشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق ومؤتمرها السنوي يندرج ضمن اختصاص رئيس دائرة إدارة المرافق.

١٠ - ولا يزال مدير شعبة المرافق والخدمات التجارية ورئيس دائرة إدارة المرافق في المقر مخصصين على مستوى إداري للتنسيق مع رؤساء الشؤون الإدارية في جميع المكاتب الموجودة خارج المقر في ما يتعلق بتنفيذ الاستعراض الاستراتيجي للمرافق.

١١ - ومع موافقة الجمعية العامة على تخصيص الموارد الإضافية المطلوبة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، سوف يضغط هذا المكتب بالمسؤوليات الإضافية التالية المتصلة بمشاريع التشييد وإعادة التأهيل الكبرى في المكاتب الموجودة خارج المقر:

(أ) وضع إجراءات إدارية وتقنية شاملة ومبادئ توجيهية متعلقة بإدارة المرافق ومشاريع التشييد لتنفيذ مشاريع التشييد ومشاريع الصيانة الكبرى مستقبلاً. وستتناول هذه

المبادئ التوجيهية البرمجة والميزنة والجدولة، ومعايير التصميم، ومعايير الحيز المكاني، والمتطلبات الأمنية، والسياسات المتعلقة بالاستدامة، ومستلزمات تيسير الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك كله وفقا لتشريعات البلد المضيف المعني؛

(ب) الاستعراض وإسداء المشورة والتأييد من وجهة نظر فنية والاضطلاع بدور المدافع عن المشاريع التي تقدمها المكاتب الموجودة خارج المقر في ما يتعلق بتحسين المرافق أو أعمال الصيانة الرئيسية؛

(ج) توفير التوجيه وإسداء المشورة بناء على طلب أفرقة إدارة المشاريع المحلية خلال مرحلة التخطيط والتشييد للمشاريع الكبرى الحالية والمقبلة المتعلقة بالمرافق في المكاتب الموجودة خارج المقر؛

(د) رصد تقييد جميع المكاتب الموجودة خارج المقر بالإجراءات الإدارية والفنية وبالمبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة المرافق ومشاريع التشييد.

١٢ - وستحدد الإجراءات الإدارية والفنية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة المرافق ومشاريع التشييد تحديدا واضحا أدوار كل من المقر والمكاتب الموجودة خارج المقر ومسؤولياتهما خلال مراحل المشاريع على النحو التالي:

(أ) **تخطيط المشاريع وتمويلها** - ستتولى المكاتب الموجودة خارج المقر مسؤولية وضع الوثائق الفنية للشروع في تنفيذ مشروع تشييد رئيسي، في حين يعرض المقر المشروع على الدول الأعضاء للحصول على موافقتها في سياق الاستعراض الاستراتيجي للمرافق على النحو المبين في الفقرة ١٤ أدناه؛

(ب) **إدارة المشاريع** - تضطلع المكاتب الموجودة خارج المقر بإنشاء أفرقة المشاريع المحلية وتخصيص الموارد لجدولة المشاريع وتنفيذها وإدارتها اليومية، وإنشاء لجنة إشراف رفيعة المستوى تضم ممثلين محليين ومن المقر، وجدولة استعراضات لجنة الإشراف وموافقتها خلال مراحل التصميم وكذلك استكمال تقديرات الميزانية خلال مراحل التصميم الرئيسية. وستتولى المقر إبلاغ الدول الأعضاء بالتقدم المحرز في تنفيذ المشاريع الكبرى على أساس سنوي؛

(ج) **مشتريات المشاريع** - وستتولى المكاتب الموجودة خارج المقر، بتوجيه من المقر، وضع الوثائق الفنية والتجارية. وستقدم شعبة المشتريات في المقر المساعدة التقنية للقطاعات الوطنية أو الدولية. وسيتم التعامل محليا أو من جانب شعبة المشتريات في المقر مع

المناقصات النهائية، حسب أحكام تفويض السلطة في المكاتب ذات الصلة الموجودة خارج المقر؛

(د) تنفيذ المشاريع - تخضع المكاتب الموجودة خارج المقر للمساءلة وتتولى مسؤولية التسيير اليومي لتنفيذ المشاريع، بما فيها إدارة التشييد والميزانية. ويقدم المقر التوجيه طوال تنفيذ عملية المشروع، ويجري استعراض المشروع ويقره في مراحل التصميم الحرجة كجزء من لجنة الإشراف الرفيعة المستوى ويوفر المساعدة خلال التشييد.

١٣ - ويرد في مرفق هذا التقرير المزيد من التوضيح لتفاصيل المقترحات بشأن التسلسل الإداري والمسؤولية والمساءلة في ما يتعلق بمشاريع التشييد ومشاريع الصيانة الكبرى بين المقر والمكاتب الموجودة خارج المقر.

### ثالثا - الاستعراض الاستراتيجي للمرافق

١٤ - وسيجري استعراض استراتيجي للمرافق في جميع المكاتب الموجودة خارج المقر من أجل التصدي للشواغل المتصلة بإدارة شاملة للمرافق، ووضع منظور على نطاق المنظمة بشأن الحاجات والأولويات في ما يتعلق بإنشاء مرافق جديدة والقيام بأعمال صيانة رئيسية للمرافق القائمة وكفالة تقديم الدعم الكافي لمراكز العمل المشاركة في هذا العمل.

١٥ - ولهذه الغاية، بدأ مكتب خدمات الدعم المركزية في المقر المرحلة الأولى من هذا الاستعراض. وقد وضع نموذج مع مبادئ توجيهية ووزع على كل من المكاتب الموجودة خارج المقر بغرض بدء عملية جمع المعلومات التي ستشكل أساس مخطط استراتيجي للمرافق مدته ٢٠ عاما في كل من المكاتب الموجودة خارج المقر. وتشمل المرحلة الأولى استعراضا أوليا للمرافق القائمة في إطار تحديد المتطلبات المتوقعة للتجديد وإعادة التأهيل الفورية و/أو اللازمة بشدة الناجمة عن تدهور واجهات المباني، ونظم المباني، والهياكل الأساسية، والمساحات الداخلية.

١٦ - وحفاظا على التقدم المحرز في الاستعراض الاستراتيجي للمرافق، سيرأس المقر جلسات تداول بالفيديو مع المكاتب الموجودة خارج المقر مرة كل شهرين، أو أكثر حسب الحاجة. وقد عقدت أول جلسة من هذه الجلسات للتداول بالفيديو في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

١٧ - ومع تحديد المبكر لمشاريع التجديد أو إعادة التأهيل أو التشييد اللازمة بشدة والمقررة في الأجل الطويل أو الجديدة، سيتمكن مكتب خدمات الدعم المركزية في المقر من توفير الدعم الكافي للمكاتب الموجودة خارج المقر في إطار عملية ميزانية المرافق، ويسدي المشورة بشأن الاحتياجات ويضطلع بدور المدافع عن التمويل المطلوب.

١٨ - وكجزء من الاستعراض الاستراتيجي للمرافق القائمة، سيتم وضع دراسة لقدرة مساحات الأمانة العامة وتوافرها واحتياجاتها بغرض تيسير صنع القرارات المدروسة المتعلقة بالأهداف التي تسعى إليها المنظمة في هذا الصدد.

١٩ - وسيتيح الاستعراض الاستراتيجي للمباني أيضا إجراء تقييم للموارد المطلوبة في المقر وفي كل من المكاتب الموجودة خارج المقر من أجل مواصلة وضع وإنشاء مخطط استراتيجي طويل الأجل لمرافق جميع أماكن العمل.

## رابعاً - الاحتياجات المقترحة من الموارد

٢٠ - ومن أجل مساعدة المقر في أداء مهامه الإضافية وتوفير المستوى الضروري من الدعم للمشاريع الحالية ومشاريع التشييد أو مشاريع الصيانة الرئيسية الجديدة المقبلة في المكاتب الموجودة خارج المقر، من المطلوب زيادة في الموارد المخصصة لإدارة الممتلكات الخارجية في المقر في إطار الباب ٢٨ دال.

٢١ - وتشمل الموارد المطلوبة إنشاء وظيفة جديدة لموظف أقدم لشؤون الممتلكات الخارجية، برتبة ف-٥، سيكون مسؤولاً مباشرة أمام رئيس دائرة إدارة المرافق ويقود وضع استعراض استراتيجي لمباني الأمانة العامة، بما في ذلك وضع أسس للمقارنة من أجل التشييد والصيانة والعمليات على الصعيد العالمي. وستشمل مسؤولياته أيضا تقديم التوجيه الرفيع المستوى في مجال السياسات المتعلقة بإدارة المرافق وإسداء المشورة إلى المكاتب الموجودة خارج المقر ووضع المبادئ التوجيهية الشاملة لإدارة المرافق وتشبيدها. وسيتولى شاغل الوظيفة مسؤولية تحديد المزيد من الموارد اللازمة المخصصة لمشاريع محددة بغرض تنفيذ مشاريع التشييد المعتمدة بنجاح في كل من المكاتب الموجودة خارج المقر.

٢٢ - وسيواصل موظف الشبكة الحالي، برتبة ف-٤، توجيه مشاريع التشييد الحالية، في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وسيواصل شاغل الوظيفة الاضطلاع بتصنيف أفضل الممارسات، والنهج المشتركة، والتوجيهات في مجال السياسات المتعلقة بإدارة المرافق، وتبادل ما يتصل بها من معلومات مع المكاتب الموجودة خارج المقر عن طريق الشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق. وبالإضافة إلى ذلك، سيرأس شاغل الوظيفة برتبة ف-٤ عملية تجميع المبادئ التوجيهية والإجراءات لتنفيذ مشاريع التشييد المقبلة وإدارة المرافق. وسيتعاون شاغل الوظيفة أيضا مع أفرقة إدارة المشاريع المحلية في المكاتب الموجودة خارج المقر في المسائل التي تتراوح بين التوجيه الفني والمعماري وجدولة المشاريع وإعداد التكاليف المقدرة لمشاريع التشييد والصيانة الرئيسية المحتملة في المستقبل.

وإلى جانب ما ورد أعلاه، سيدعم شاغل الوظيفة الموظف الأقدم لشؤون الممتلكات الخارجية في إعداد الاستعراض الاستراتيجي لمرافق الأمانة العامة بأكملها ويضطلع بمسؤوليات إدارية وبالتنسيق داخل الأمانة العامة في ما يتعلق بجميع أوجه إعداد التقارير عن المشاريع.

٢٣ - وتشمل الموارد المطلوبة أيضا في إطار الباب ٢٨ دال إنشاء وظيفة جديدة برتبة ف-٢، لموظف معاون لشؤون الممتلكات الخارجية. وسيتولى شاغل الوظيفة تنسيق جميع أوجه تبادل المعلومات للشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق. وتتضمن مهامه إنشاء مواقع شبكية، وتنظيم انعقاد المؤتمر السنوي وإدارته. وسيقدم شاغل الوظيفة الدعم في مجال رصد التقدم المحرز في مشاريع التشييد القائمة، والمساعدة في استعراضات الميزانية المتعلقة بهذه المشاريع، وتنسيق إعداد التقارير عن المشاريع، إلى جانب توفير الدعم عموما لمساندة مديري المرافق في المكاتب الموجودة خارج المقر حسب الحاجة.

٢٤ - وأدرجت الاحتياجات من الموارد الإضافية لاقتراح إنشاء وظيفتين المذكور آنفا (وظيفة برتبة ف-٥ ووظيفة برتبة ف-٢) في إطار الباب ٢٨ دال لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

## خامسا - الاستنتاجات

٢٥ - تعد الممتلكات والأراضي ومرافق الدعم التي تملكها الأمم المتحدة رصيذا رئيسيا للمنظمة. ذلك أن لوضعها المادي تأثير هام على كفاءة الأمانة العامة في أداء ولاياتها المتعلقة بالإدارة والأعمال الإنسانية والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية وحفظ السلام.

٢٦ - وسعيا لإدارة مرافق الأمانة العامة بأكثر الأساليب فعالية، ستكفل المقترحات المفصلة أعلاه في مجال الاستعراض الاستراتيجي لمرافق المقر والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالإجراءات والتشييد، الكفاءة في تخطيط ممتلكات الأمم المتحدة وميزنتها وإدارتها في المستقبل. وفي هذا الصدد، سيضطلع مكتب خدمات الدعم المركزية بالمسؤولية ويتولى الدور القيادي في ما يتعلق بتعميم الإجراءات والسياسات على المكاتب الموجودة خارج المقر. وستعمل الموارد المقترحة والمعززة المتعلقة بإدارة الممتلكات الخارجية في المقر على تدعيم القيادة اليومية اللازمة من أجل توجيه الاستعراض الاستراتيجي للمرافق، والمبادرات المفاهيمية والمالية الأولية الضرورية لتنفيذ مشاريع التشييد المقبلة المعتمدة في المكاتب الموجودة خارج المقر. وستخضع المكاتب الموجودة خارج المقر للمساءلة وتكون مسؤولة محليا عن تنفيذ مشاريع التشييد المقبلة وإدارة عمليات البناء، بما فيها كفاءة الموارد المطلوبة محليا والإدارة اليومية




للمشاريع. وبالإضافة إلى ذلك، سيواصل المقر إدارة الشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق لتحسين تبادل المعلومات وتنسيق الاجتماع السنوي بحيث يتم الاستفادة من الدروس واستخلاص التجارب.

### سادسا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٢٧ - يطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بهذا التقرير وأن توافق على إتاحة الموارد الواردة في الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من أجل كفالة دور مكتب خدمات الدعم المركزية في إدارة الممتلكات الخارجية للأمم المتحدة والإشراف عليها.

## الخريطة التنظيمية لإدارة الممتلكات الخارجية



ملاحظة: تفويض السلطات من وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون الإدارية والأمين العام المساعد لمكتب خدمات الدعم المركزية إلى شعبة الشؤون الإدارية للمكاتب الموجودة خارج المقر.